

**مرسوم يتعلق بتطبيق المادة 12 من قانون المالية لسنة
1995 رقم 42.94**

مرسوم رقم 2.94.729 صادر في 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994) لتطبيق المادة 12 من قانون المالية لسنة 1995 رقم 42.94¹

الوزير الأول،

بناء على المادة 12 من قانون المالية لسنة 1995 رقم 42.94 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.431 بتاريخ 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994)؛
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 20 من جمادى الآخرة 1415 (24 نوفمبر 1994).
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدد بقرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي اجراءات تطبيق البند I الوارد في المادة 12 من قانون المالية لسنة 1995 رقم 42.94 المشار اليه أعلاه والمتعلق بوقف استيفاء الضرائب والرسوم المفروضة على استيراد الحيوانات الحية الأصيلة المتخذة للانسال من صنف الإبل.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994).

الإمضاء: عبد اللطيف الفيلاي.

وقعه بالعطف:

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي،

الامضاء: عبد العزيز مزيان بلققيه

1- الجريدة الرسمية عدد 4287 مكرر بتاريخ 28 رجب 1415 (31 ديسمبر 1994)، ص 2306.